

Distr.: General
22 September 2017
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة ٢٢ من الاتفاقية، بشأن البلاغ
رقم ٢٠١٧/٨٠٤ **

ل.غ. وغ. ت. بلاغ مقدم من:

صاحب الشكوى الشخص المدعى أنه ضحية:

فنلندا الدولة الطرف:

٥ شباط/فبراير ٢٠١٧ (تاريخ الرسالة الأولى) تاريخ تقديم الشكوى:

خطر التعرض للتعذيب بعد الترحيل المسائل الموضوعية:

بعد أن نظرت لجنة مناهضة التعذيب في طلب قدمه صاحب الشكوى، قررت،
في اجتماعها المعقود في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٧، وقف النظر في البلاغ رقم ٢٠١٧/٨٠٤.

* اعتمدته اللجنة في دورتها الحادية والستين (٢٤ تموز/يوليه - ١١ آب/أغسطس ٢٠١٧).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: أليسيو بروني، والسعدية بلخير، وسيباستيان توزي، وأنا راکو، وكلود هيلر رواسانت، وكنينغ زانغ، وفيليس غاير، وينس مودفيغ، وعبد الوهاب هاني.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-16716(A)



* 1 7 1 6 7 1 6 *